

قرار رقم (٨٩٧) لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/١١/٢

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة
على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩
بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية ،

وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (٧٠٣) بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٢
بتفويض السيد الأستاذ الدكتور نائب رئيس الهيئة في اعتماد قرارات القيد والتجديد
وعادة القيد في سجل الخبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل
خبراء المعاينة وتقدير الأضرار وسجل وسطاء التأمين .

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وفيد المهنيين المؤرخة ٢٠١٤/١٠/٢٦.

قرار

مادة أولى : يقيد أسماء وسطاء التأمين المذكورين فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا
الغرض بالهيئة بالرقم الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً
من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	الاسم	رقم الوسيط	الشركة
١	محمود محمد محي الدين محمد عبد السلام	٣٠٤٤٤	اليانز - حياة
٢	ياسمين محمود محمد شمس	٣٠٤٤٥	اليانز - حياة
٣	محمد احمد ابراهيم الخولي	٣٠٤٤٦	ايس - حياة
٤	محمد رضا عبد العزيز محمد	٣٠٤٤٧	ايس - حياة
٥	احمد محي الدين محمود احمد مهني	٣٠٤٤٨	مصر - حياة



مصادق السيد

٦.	امير شعبان الامام عبد العظيم محمد	٣٠٤٤٩	اليكو
٧.	عصام محمد حميده سعد	٣٠٤٥٠	اليكو
٨.	حسام يسرب عباس علي	٣٠٤٥١	اليكو
٩.	بسنت محمود عزب حسن جيتي	٣٠٤٥٢	اليكو
١٠.	لهي ناجي عبد الله عبد العظيم	٣٠٤٥٣	اليكو
١١.	عمر احمد علي محمد	٣٠٤٥٤	اليكو
١٢.	مني محمد عبد اللطيف محمد فاضل	٣٠٤٥٥	اليكو
١٣.	هاجر فوزي عبد الحميد طلبة	٣٠٤٥٦	اليكو
١٤.	عمرو مجدي عبد الغني سليم سري	٣٠٤٥٧	اليكو
١٥.	فاطمه اشرف محمد عبد الله زغلول	٣٠٤٥٨	اليكو
١٦.	سوسنه القس بنيامين شفيق فيكيوس	٣٠٤٥٩	اليكو
١٧.	مياده عصام عبد الجليل محمد حمزه	٣٠٤٦٠	اليكو
١٨.	كريم مجدي السيد عبده	٣٠٤٦١	اليكو
١٩.	رامي عاطف رزق الله بطرس	٣٠٤٦٢	اليكو
٢٠.	دينا رويل تامر شرقاوي	٣٠٤٦٣	اليكو
٢١.	هاني نان عبد الله خليل	٣٠٤٦٤	اليكو
٢٢.	دينا عبد الله عثمان فرج	٣٠٤٦٥	اليكو

مادة ثانية : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ .

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

د / محمد معيط

رئيس مجلس إدارة الهيئة



٤٦٠٧٦